

خوفان كرهتموهن فعسى ان تذكرها شيئاً وهو خير
 لكم مثال الغير المتصرفه من الافعال المقاربة وان كان
 قبيحة قاتل. قبل فصدقت اي فقد صدقت
 وقوله تعالى ان يسرق فقد سرق اخله من قبل
 مثال للماضى بمعناه اعلم ان من خصائص كان بقاؤه
 على المضى اذا كان شرطاً الاقليات وبقي غيره عليه
 نادر كذا في الرضى وقال ابن مالك ربح كل ما دخل عليه
 ان وهو ماض لا يمكن. انتقاله الى المستقبل لا بد من
 تاويله بما مر استقبالي وان كان فقوله ان كنت احسنت
 الى فذكرتك مؤول بان ان يظهر كونك محسناً الى
 يظهر كونك شاكراً لك فان تعاسرت فسترضع
 ه اخرى مثال المضارع المقترن بالسيرب ومن يتبع
 غير الاسلام ديناً فلن يقبل منه مثال المضارع المقترن
 بان ونحن ان ضربك زيد فاضربه مثال الامر به
 فلا تضربه مثال النهية او قيل تضربه مثال الاستفهام
 وان تكروني فيرحك اذنه مثال الدعائية وان جئتني
 فليتك محمداً او فلا تنزل وان كان اي الجزاء مضارعاً
 بغيرها اي بلاسين وسوف ولن وما مبنيت او متقبلاً
 بلا يجوز الفاء نظراً الى الاداة لمرتوش من حيث انها
 لم تقلب معنئ الضعيف التعلق المعنوي فاجتمع الى
 الربط اللفظي مع جواز الرفع نظراً الى ما مر من ان الفاء
 بمن الجزم ويجوز حذفه اي الفاء مع الجزم نظراً الى وجود
 التاثير من حيث انها خاصة بالاستقبال اما في المبنية

نظام

فظ واما النفي بلا فانه النفي المطلق على الصحيح نحو ان
 تضرب اضرب بحذف الفاء مع الجزم او فاضرب
 بهام الرفع مثال للمثبت او لا تضرب بالخفض مع الجزم
 او فلا تضرب بهام الرفع قال سيبويه لا يقيم بعد
 الفاء فعل يمكن جزمه بالاجزم الاعراب اضرب يصرفه عن الجزم
 مثل فيؤمن بربه فلا يخاف اي فهو لا يخاف فيكون امين
 في التقدير وقال ابن جعفر وهو اقبس لان المضارع يصلح
 لان يكون جزاء بنفسه فلو لا ان مضارع المبتدأ لم يدخل عليه
 الفاء قال المبرد لاحقة اليه وارضاء الرضى والمصلح لان
 ما ذكر في وجه اقبسة مندفع بما ذكرنا في وجه دخول الفاء
 عليه والمضارع عن الجزم هو الفاء كما مر ويعتبر الجزم في محل
 الجملة واما المجهول بالتبعية وهو الشاكي من التوبخين
 الاخصر الانسب الاول الشاكي لكن غير الاسلوب لبعده
 ما بينهما وهو على ما في اللب ما تبع سابقه في الخراب وهذا
 لا يفي جامع وماتع لكنه غير مفيد لمن عرف هذه التبعية
 بتتبع الموارد مثلاً واحتياج المحجور ومعرفة الاصطلاح
 ولذا تركه واكتفى بتعريف اقبامه عا ان مفهوم التعريف
 حاصل بملاحظة مفهوم هذا اللفظ بعد معرفة المعطوف
 بالاصالة ولو سلم عدم حصوله بها فهو حاصل ببيان الاحكام
 فافهم وفي تعريف ابن الحاجب خلل بمبنيته في الامتحان فحسنت
 بالاستفراء ولا يجوز تقليد سيبويه منها اي الحسنة عما تنوعها
 في السعة واما في الضرورة الشعرية فيجوز تقليد العطف بالحق
 لقوله عليك ورحمة الله السلام وعاملها عامل متبوعها كما هو مذموب

بحسب القول بالتبعية